

شرح مختصر على نظم صفوة الزبد للعلامة أحمد بن الحسين بن رسان رحمة الله تعالى - الدرس (5)

لبيب نجيب

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمامان الاكمالان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلىه وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين - 00:00:00

اسأله عز وجل ان ينصر اخوتنا المجاهدين في ارض غزة نصرا مؤزرا وان يكسر شوكة اليهود الغاصبين وان يردهم خائبين اللهم امين
قال الناظم رحمة الله اما الصحيح في العبادات فما - 00:00:32

وافق شرع الله فيما حكم قلت لكم في درس الصباح حصل الخلاف في تعريف الصحيح فمنهم من قال ان الصحيح موافقة ذي الوجهين شرعا ومنهم من قال ان الصحيح ما اسقط القضاء - 00:00:48

لو سألك سؤالا هذا التعريف على اي طريقتين على طريقة المتكلمين او على طريقة الفقهاء لاباس جزاكم الله خيرا انا كنت اريد ان اسئلته هو لكن اجتهد جيد ان شاء الله على طريقة المتكلمين واضح؟ احسن الله اليكم - 00:01:05

طيب ثم قال وفي المعاملات الصحيح في المعاملات ما هو اه وال الصحيح في المعاملات ما ترتب عليه اثاره قال وفي المعاملات ما ترتب عليه اثار بعقد ثبتت. هي انتبه معي - 00:01:24

متى تقول عن عقد من العقود انه صحيح؟ اذا ترتب عليه اثاره. عقد البيع ما هو اثر عقد البيع اثر عقد البيع هو انتقال ملكية السلعة من البائع الى المشتري - 00:01:41

وانتحال ملكية الثمن من المشتري الى البائع واضح فاذا كان البيع صحيحا حصل هذا الاثر فالسلعة بعد ان كانت مملوكة للبائع صارت بالعقد الصحيح مملوكة للمشتري والثمن بعد ان كان مملوكا للمشتري صار بالعقد الصحيح مملوكا لمن؟ مملوكا للبائع - 00:02:01

متى تقول عن عقد النكاح بأنه صحيح تقول عن عقد النكاح بأنه صحيح اذا ترتب عليه اثاره ومن اثار عقد النكاح حل الوطأ فانه قبل عقد النكاح يحرم الوطأ وبعد عقد النكاح يصبح الوطء مباحا - 00:02:26

الوطء وسائل الاستمتعات اذا عقد النكاح الصحيح هو الذي ترتب عليه اثاره اذا ما هي الصحة في العقود؟ الجواب الصحة في العقود ما ترتب عليها او ما ترتب عليه اثارها - 00:02:45

فقال وفي المعاملات ما ترتب عليه اثار بعقد ثبتت جيد ثم قال والباطل الفاسد لل الصحيح ضد وهو الذي بعض شروطه فقد الباطل وال fasid مترادافان في مذهب الشافعية الباطل وال fasid مترادافان غالبا - 00:03:02

اذا قلت الباطل او قلت الفاسد لا فرق بينهما الا في ابواب قليلة اذكر بابا واحدا فقط وهو باب الحج فالشافعية يفرقون بين الفاسد وال باطل في الحج. يقول الشافعية ان الفاسد في الحج - 00:03:28

ان الذي يفسد الحج هو الجماع قبل التحلل الاول لو حصل جماع قبل التحلل الاول فان هذا الحج فاسد. طيب وبعدين؟ لما يكون فاسد ايضحك اذا كان فاسدا يجب عليك ان تتممه مع فساده - 00:03:50

ما يقول خلاص فسد الحج انا اخرج ما في شيء اسمه انا اخرج فاسد ويجب عليك اتمامه اتضحت هذا اذا فسد الحج ما الذي يفسد الحج؟ الجواب الذي يفسد الحج الجماع قبل التحلل الاول - 00:04:07

ما الذي يفسد الحج الجماع قبل التحل الاول. انتبه لانه سؤالي بعدين معنا باب الحج وسائلك هذا السؤال. ما الذي يفسد الحج؟ ما الذي يفسد الحج؟ الجماع قبل التحل الاول الحمد لله. ما الذي يبطل الحج؟ الذي يبطل الحج - [00:04:26](#)

هو الردة فلو ارتد عن الاسلام اثناء الحج حجه باطل طيب في الحج الباطن هذا هل نقول يتم مضي فيه؟ لا خلاص اخرج من الحج. اتضحك ولا لأ؟ هنا فرقوا بين ايش وايش؟ بين الفاسد وبين الباطل. فقالوا الفاسد يلزم - [00:04:46](#)

المضي فيه الباطل لا بل يخرج منه ما الذي يفسد الحج؟ الذي يفسد الحج الجماع قبل التحل الاول. ما الذي يبطل الحج؟ الذي يبطل الحج الردة عن الاسلام اجارني الله واياكم منها. اتضحك - [00:05:06](#)

فقال والباطل الفاسد للصحيح ضد لما قال الباطل وال fasid اشاره الى انها مترادفات ثم عرف الباطل والfasid فقال الباطل والfasid هو الذي فقد بعض شروط الصحة هو الذي فقد ماذا - [00:05:24](#)

بعض شروط الصحة. فمتى ما فقدت شرطا من الشروط؟ او فقدت ركنا من الاركان في عبادة او معاملة فان هذه العبادة او المعاملة توصف بالفساد او البطلان فلو صليت بلا طهارة فانت فقدت ماذا - [00:05:42](#)

صليت بلا طهارة فقدت ماذا؟ شرطا احسنت. ولو انك صليت دون تكبيرة احرام فقدت دون تكبيرة احرام اذا هذه الصلة توصف بالفساد والبطلان اتضحك ولو انك عقدت عقد بيع وكانت السلعة التي عقدت عليها البيع - [00:06:01](#)

نجسة فان هذا خلل يعود الى الركن واضح؟ ولو انك عقدت عقد بيع وكان العاقد مجنونا فان هذا شرط في العاقدين فان البيع في الصورتين يكون باطلًا ويكون فاسدا. فقال والfasid الباطل للصحيح ضد وهو الذي فقد شروطه - [00:06:22](#)

اتضحك ثم قال واستثنى موجودا كما لو عدم كواحد الماء اذا تميم. ومنه موجود ومنه معذوم كموجود مثل. كدية تورث عن قتل. هيتبه معه هاتان قاعدتان القاعدة الاولى تقول - [00:06:46](#)

قد يعطى الموجود حكم المعذوم القاعدة الثانية تقول قد يعطى المعذوم حكم الموجود القاعدة الاولى ايش تقول قد يعطى الموجود حكم معذوم. شيء موجود موجود لكن كانه غير موجود شرعا كانه غير موجود. معذوم - [00:07:11](#)

جيد ولا لا القاعدة الثانية ايش؟ شيء معذوم لكن له حكم موجود كانه موجود قاعدتان قال واستثنى موجودا كما لو عدم هنا الموجود اعطي حكم معذوم ما مثاله؟ قال كواحد الماء اذا تميم شخص - [00:07:33](#)

عنه ماء لكنه يحتاج هذا الماء لعطشه او يحتاج هذا الماء لعطش حيوان محترم هل نقول له تميم بهذا الماء وان مت عطشا او نقول عفوا هل نقول توضأ بهذا الماء وان مت عطشا - [00:07:54](#)

او نقول له تميم ويبقى هذا الماء لعطشك ايش نقول تميم فالماء موجودة ومعذوم الان موجود لكن كانه معذوم هنا نزلت الموجود منزلة المعذوم لأن الماء غير موجود. هنا اعطيت الموجود حكم المعذوم - [00:08:13](#)

اتضحك ولا لا جيد ولا لا؟ طيب مثال اخر شخص يريد ان يتوضأ وليس عندهما وجد الماء بيع لكن الماء بيع ليس بثمنه المعتمد بل باكثر من ثمن المثل. اذا كان هذا قيمته - [00:08:35](#)

خمسRibيات خمسة الاف ربیع الان بیاع بعشرين الف ربیع. الماء موجودة وغير موجود موجود لكنه بیاع باكثر من ثمن مثله هل يجب عليه ان يشتريه حتى وان كان قادرًا - [00:08:57](#)

او يجوز له ان يتميم الجواب يجوز ان يتميم واضح ولا لا طيب الماء موجود لكن له حكم معذوم فقد يكون الشيء موجودا لكنه يعطي حكم المعذوم وبعدين بيجي لك هذا الكلام في قول الناظم تميم المحدث او من اجلب بياح في حال وحال وجوب. اتضحك فهنا تعطي الشيء - [00:09:11](#)

الموجودة حكم شيء معذوم وكلما جاء لكم ذكرتكم بهذه القاعدة. فتذكروها جيدا القاعدة الثانية ايش تقول المعذوم نعطيه حكم ايش؟ الموجود. هيتبه لهذه شخص قتل نفترض قتل خطأ قتل شبه عمد قتل عمدا - [00:09:36](#)

ما الذي يترب على قتل؟ الجواب على قتل انه يحصل له دية هذه الديمة في من تكون؟ للورثة كيف وصلت للورثة هذه الديمة هكذا ترتيبها المنطقى هكذا هذى الديمة في الاصل حصلها المقتول - [00:10:04](#)

تم انتقلت عن المقتول الى ورثته والا ما العلاقة بين الورثة والجاني القاتل؟ ما في علاقة لكن تفترض افتراضا ان هذا الشخص لما قتل استحق الديه فانتقلت الديه من القاتل - [00:10:28](#)

الى هذا المقتول ثم انتقلت من المقتول الى ورثته. اذا انت افترضت افتراضا ان هذا المقتول كانه حي وكأن الديه انتقلت اليه ثم انتقلت الى ورثته. فاقمت المدعوم الذي هو المقتول مقام الموجود. اتضح يا شيخ ولا لا؟ شف ايش قال - [00:10:48](#)
واستثنى موجودا كما لو عدم موجود كانه معدوم. ما مثاله؟ تواجد الماء اذا تيمم. هو يجد الماء لكن تيمم والماء بمنزلة المعدوم.
اتضح؟ ثم قال ومنه معدوم كموجود. معدوم كموجود - [00:11:09](#)

ما مثاله؟ قال الامام ابن رسلان ومنه موجود ومنه معدوم كموجود مثل كدية تورث عن شخص قتل كدية تورث عن شخص قتل.
وفي مثال ثاني امرأة حامل في بطنها جنين - [00:11:33](#)

فجاء شخص واعتدى بحجر او بعصا فضرب بطنها فسقط الجنين اتطفح ما الذي يجب في الجنائية على الجنين غرة عبد او امة صح؟
هذا الجنين نفترض انه كان حيا نفترض حياته وانه ورث الغرة ثم انتقلت الغرة منه الى ورثته - [00:11:55](#)
نفترض حياته. اتضح؟ فهنا اعطيينا المعدوم ايش؟ حكم ايش؟ حكم الموجود. قال ومنه معدوم كموجود مرسل كدية يعني مثل اي
مثاله كدية تورث عن شخص قتل اتضح يا شيخ ولا لا؟ الحمد لله. هاتان القاعدتان وسيأتي لها بعض التطبيقات ان شاء الله ثم قال - [00:12:25](#)

كتاب الطهارة الحمد لله نبدأ في الفقه الان بسم الله - [00:12:49](#)